

الكشاف

ولا يقبل ا □ قولا إلا بعمل ولا يقبل قولا ولا عملا إلا بنية ولا يقبل قولا وعملا ونية إلا بإصابة السنة . وعن ابن المقفع : قول بلا عمل كثير بلا دسم وسحاب بلا مطر وقوس بلا وتر . قرئ : " إليه يصعد الكلم الطيب " على البناء للمفعول . و " إليه يصعد الكلم الطيب " على تسمية الفاعل من أصد والمصعد : هو الرجل أي ساعد إلى ا □ D الكلم الطيب وإليه يصعد الكلام الطيب . وقرئ : " والعمل الصالح يرفعه " بنصب العمل والرافع الكلم أو ا □ D . فإن قلت : مكر : فعل غير متعد . لا يقال : مكر فلان علمه فيم نصب " السيئات " ؟ قلت : هذه صفة للمصدر أو لما في حكمه كقوله تعالى : " آلا يحيق المكر السيئ إلا بأهله " فاطر : 43 أصله والذين مكروا المكرات السيئات . أو أصناف المكر السيئات وعني بهن مكرات قريش حين اجتمعوا في دار الندوة وتداولوا الرأي في إحدى ثلاث مكرات يمكنها برسول ا □ A : إما إثباته أو قتله أو إخراجه كما نحكى ا □ سبحانه عنهم " وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوا أو يقتلوك أو يخرجوك " الأنفال : 30 . " ومكر أولئك هو يبور " يعني : مكر أولئك الذين مكروا تلك المكرات الثلاث هو خاصة يبور أي يكسد ويفسد دون مكر ا □ بهم حين أخرجهم من مكة وقتلهم وأثبتهم في قلب بدر فجمع عليهم مكراتهم جميعا وحقق فيهم قوله : " ويمكرون ويمكر ا □ وا □ خير الماكرين " الأنفال : 30 وقوله : " ولا يحيق المكر السيئ إلا بأهله " . " وا □ خلقكم من تراب ثممن نطفة ثم جعلكم أزواجا وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره إلا في كتاب إن ذلك على ا □ يسير " " أزواجا " أصنافا أو ذكرانا وإناثا كقوله تعالى : " أو يزوجهم ذكرانا وإناثا " الشورى : 50 وعن قتادة Bه : زوج بعضهم بعضا " بعلمه " في موضع الحال أي : إلا معلوم له . فإن قلت : ما معنى قوله : " وما يعمر من معمر " ؟ قلت : معناه وما يعمر من أحد وإنما سماه معمر بما هو صائر إليه فإن قلت : إنسان إما معمر أي طويل العمر : أو منقوص العمر أي قصيره . فأما أن يتعاقب عليه التعمير وخلافه فمحال فكيف صح قوله : " وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره " ؟ قلت : هذا من الكلام المتسامح فيه ثقة في تأويله بأفهام السامعين واتكالا على تسديدهم معناه بعقولهم وأنه لا يلتبس عليهم إحالة الطول والقصو في عمر واحد . وعليه كلام الناس المستفيض . يقولون : لا يثيب ا □ عبدا ولا يعاقبه إلا بحق . وما تنعمت بلدا ولا اجتويته إلا قل فيه ثوائي وفيه تأويل آخر : هو أنه لا يطول عمر إنسان ولا مقصر إلا في كتاب وصورته : أن يكتب في اللوح : إن حج فلان أو غزا فعمره أربعون سنة وإن حج وغزا فعمره ستون سنة فإذا جمع بينهما فبلغ الستين فقد عمر . إذا أفرد أحدهما فلم يتجاوز به الأربعون فقد نقص

من عمره الذي هو الغاية وهو الستون . وإليه أشار رسول الله ﷺ في قوله : إن الصدقة والصدقة
تعمران الديار وتزيدان في الأعمار وعن كعب أنه قال حين طعن عمر B : لو أن عمر دعا
لآخر في أجله فقبل لكعب : أليس قد قال الله : " إذا جاء أجلهم فلا يستأخرون ساعة ولا
يستقدمون " يونس : 49 قال : فقد قال الله : " وما يعمر من معمر " وقد استفاض على الألسنة
: أطال الله بقاءك وفسح في مدتك وما أشبهه . وعن سعيد بن جبير B : يكتب في الصحيفة عمره
كذا وكذا سنة ثم يكتب في أسفل ذلك : ذهب يوم ذهب يومان حتى يأتي على آخره . وعن قتادة
اللوح : والكتاب سنة ستين قبل يموت من عمره من والمنقوص سنة الستين بلغ من المعمر : B
عن ابن عباس Bهما : ويجوز أن يراد بكتاب الله : علم الله أو صحيفة الإنسان . وقرئ : ولا
ينقص على تسمية الفاعل من عمره بالتخفيف .

" وما يستوي البحرين هذا عذب فرات سائغ شاربه وهذا ملح أجاج ومن كل تأكلون لحما
طريا وتستخرجون حلية تلبسونها وترى الفلك فيه مواخر لتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون "